



تعميم للوسطاء العقاريين

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

أشير إلى نظام مكافحة غسل الأموال، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٢٠) في تاريخ ١٤٣٩/٢/٥هـ، ونظام مكافحة جرائم الإرهاب وتمويله، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٢١) في تاريخ ١٤٣٩/٢/١٢هـ، ولانحتهما التنفيذية، وما تضمنته من التزامات على الأعمال والمهنة غير المالية المحددة، وخاصة فيما يتصل بالتعرف على هوية المستفيد الحقيقي.

وأشير إلى ماورد من وزارة التجارة من قيامها بتوفير خدمة تقنية تتيح للمؤسسات المالية والأعمال والمهنة غير المالية المحددة الاستعلام عن بيانات المستفيد الحقيقي للشركات التي تتعامل معها عبر خدمة (واثق)، وذلك لتمكين تلك الجهات من بدل العناية اللازمة تجاه عملائها من الشركات وتبليغ الجهة الرقابية عن أي اختلافات في بيانات المستفيد الحقيقي، وطلبها بحث الجهات الخاضعة لإشراف الهيئة العامة للعقار بتسريع وتيرة الارتباط بالخدمة المشار لها والاستعلام عن بيانات المستفيد الحقيقي من الشركات التي تتعامل معها.

للاطلاع والعمل بموجبه، من خلال التسجيل في خدمة (واثق) للاستعلام عن بيانات المستفيد الحقيقي من الشركات، والاستفادة من الخدمة فيما يتصل بمتطلبات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وانتشار التسليح وتمويله.

وتقبلوا تحياتي وتقديري،،،
الضيف

الرئيس التنفيذي

عبدالله بن سعود الحماد